الفصل السابع
حقوق المرأة المصرية (مبادئ وأساسيات)

لم يبدأ التعرض الجدى لقضية المرأة المصرية والعربية إلا عندما بدأت مصر الانفتاح الثقافى والاجتماعى على الغرب فى أوائل عصر النهضة المصرية فى نحو منتصف القرن التاسع عشر وقد اهتمت العقول المستنيرة فى ذلك الوقت بالبحث فى وضع المرأة فى مجتمعنا ومقارنته بأوضاع المرأه فى الخارج وقد كان أشهر من تصدى لهذا الموضوع هو قاسم أمين (١٨٦٣ ـ ١٩٠٨)، والذى أطلق عليه محرر المرأه الأول فى مصر فى كتابيه «تحرير المرأة» فى عام ١٨٩٩، وهو المرأة الجديدة فى ١٩٠١.

لكن كانت المشكلة أنذاك أن المنطلق الذى تحرك منه قاسم أمين وكل رواد تحرير المرأة مثل رفاعة الطهطاوى وعلى مبارك والشيخ محمد عبده وغيرهم كان منطلقًا أخلاقيًا أو دينيًا فى المقام الأول، وكان الدافع وراء تحركهم هو أن المرأه تتعرض للاضطهاد الذى يتناقض مع صحيح الدين. وكان الهدف الرئيسى من وراء كتاباتهم هو رفع الظلم والمعاناة التى تعيشها المرأة فى مصر والعالم العربى والسعى للاقتراب من المثال الغربى للمرأة العصرية الذى كان العالم كله قد بدأ يتأثر به، وكان قاسم أمين أكثرهم وعيًا للعلاقة بين حرية المرأة وحرية المجتمع.

لكن الطامة الكبرى كانت فى أن أى كاتب أو مفكر مستنير، وبقدر جرأة الأفكار الإصلاحية التى كان يطرحها، والتى أحدثت طفرة فى أساليب التفكير وفى رؤيتنا للحياة، كان أى مفكر يتحرك بحذر وبطء إن لم يكن بخوف حقيقى من العواقب والسبب كما نعلم كلنا كمثقفين متنورين هو أن موضوع المرأة يشكل عقدة متأصلة بعمق فى ضمير الرجل المصرى

والعربى لا يمكنه التخلص منها بسهولة وقد استفحلت هذه العقد إلى حد الهوس، وأصبح جسد المرأة وتغطيته أولوية قصوى فى حياة المجتمع الذكورى، وبالتالى فإن أى حديث عن مساواة فعلية بين الرجل والمرأة فى الحقوق والواجبات فى مجتمعنا هو بمثابة المساس بعصب مكشوف يجعل الإنسان يثور بعنف إذا اقترب منه أحد ولو بحرص شديد.

إن الفتره الأخيره شهدت تراجعًا ملحوظًا للدفاع عن حقوق المرأه فى مصر والعالم العربى، كما أنه ظهر الكثير من العوائق التى تقف فى طريق المرأة المصرية نحو الحصول على حقوقها من المجتمع الذكورى السائد ورجال الدين المتشددين، وحتى وللعجب من بعض النساء اللاتى يعارض المطالبة بهذه الحقوق هذا لا ينكر أن المرأة المصرية والعربية قد حققت إنجازات ضخمة منذ أن أثيرت قضية حقوقها كما سبق أن ذكرت من مائة عام فتعليم الإناث على سبيل المثال لم يكن معروفًا من قبل لكن الآن نجد ما يقرب من ثلثى الطلاب فى الجامعات المصرية من الإناث ورغم ذلك وبحسب تقرير الفجوة بين الأجناس العالمى الأخير، والذى أعده المنتدى الاقتصادى العالمى فى سويسرا، وهو المسح الذى يعيش فرص المرأة فى التعليم والصحة والاقتصاد والسياسة فإن الدول العربية الأربعة عشرة التى تضمنها التقرير من بين ١٣٤ دولة حصلت جميعها على المرتبة الثلاثين الأخيرة.

استعراض تاريخى لتطور قضية حقوق المرأة فى العالم

إن حقوق المرأة تعنى ما يمنح من حقوق للمرأة والفتيات من مختلف الأعمار فى العالم الحديث والتى من الممكن أن يتم تجاهلها من قبل بعض التشريعات والقوانين فى بعض الدول.

وقد اختلفت نظرة الشعوب إلى المرأه عبر التاريخ، فقد كانت المجتمعات البدائية الأولى كانت غالبيتها «أمومية» وللمرأة السلطة العليا. ومع تقدم المجتمعات وخصوصًا الأولى التى ظهرت فى حوض الرافدين مثل شريعة «أورنا مو» التى شرعت ضد الاغتصاب وحق الزوجة بالوراثة من زوجها، وشريعة «أشنونا» التى أضافت إلى حقوق المرأة حق الحماية ضد الزوجة الثانية وشريعة «بيت عشتار» التى حافظت على حقوق المرأة المريضة والعاجزة وحقوق البنات الغير متزوجات. وأخيرًا فقوانين «حمورابى» التى احتوت على ٩٢ نصًا من أصل ٢٨٢ وفيها قوانيين وقد أعطت شريعة حمورابى للمرأة حقوق كثيرة من أهمها: حق البيع والتجارة والتملك والوراثة والتوريث كما أن لها الأولوية على الزوجة الثانية فى السكن والملكية وحفظ

حقوق الوراثة والحضانة والعناية عند المرض، كما شهد العصر البابلى أنذاك وصول الملكة «سمير أميس» إلى السلطة لمدة خمس سنوات.

وفى العهد الإغريقى لم يكن للمرأة الحرة الكثير من الحقوق فقد عاشت مسلوبة الإرادة وبدون مكانة اجتماعية لها وظلمها القانون اليونانى فحرمت من الإرث وحق الطلاق ومنع عنها التعليم، فى حين كانت للجوارى حقوق أكثر من حيث ممارسة الفن والغناء والفلسفة والنقاش مع الرجال. وفى مدينة إسبرطة اليونانية كان وضع المرأة أفضل فقد منحت المرأة هناك حقوقًا حيث حصلت على بعض المكاسب التى ميزتها على أخواتها فى بقية المدن اليونانية وذلك بسبب انشغال الرجال بالحروب والقتال.

ومع تقدم الحضارة الإغريقيه وبروز دور النساء فى نهاية العهد الإغريقى، لازدادت حقوق المرأة الإغريقة ومشاركتها فى الاحتفالات والبيع والشراء. لم يكن يُنظر للمرأة كشخص منفرد وإنما كجزء من العائلة وبالتالى فإن الحقوق كانت على قيم مختلفة عما نعرفه اليوم ومن الصعب المقارنه على أسس القيم الحالية. ولكون المرأة جزءًا من العائلة فإن الأساس هو الحقوق التى تتضمن الانسجام والبقاء، لذلك كانت العائلة تخضع للرجل الذى يتولى حماية العائلة.

وفى العصر الرومانى حصلت المرأة على حقوق أكثر مع بقائها تحت السلطة التامة للأب أو لحكم سيدها أن كانت جارية أما المتزوجة فقد كان يطبق عليها نظام غريب، أما أن تكون تحت سلطة وسيادة الزوج أو أن تعاشر زوجها وتبقى مع أهلها وسلطتهم. وقد تركت لنا الآثار الكثير من المعلومات التى تشير إلى أن المرأة كانت قاضيًا وكاهنًا وبائعًا ولها حقوق البيع والشراء والوراثة كما كان لديها ثرواتها الخاصة.

وفى عهد الفراعنة فى مصر كانت للمرأة المصرية حقوق لم تحصل عليها أخواتها فى الحضارات السابقة وهذا يعطى لنا مثالًا واضحًا أن مصر كانت أول حضارة إنسانية أعطت للمرأة كامل حقوقها الإنسانية و هذا ما يجعلنا الآن تواقين إلى استعادة هذه المكانة السامية التى أظهرناها للعالم منذ فجر التاريخ. كانت المرأة المصرية فى عهد الفراعنة تصل للحكم وكان من فرط قوتها تحيط بها الأساطير.

كانت المرأة المصرية لها سلطة قوية على إدارة البيت والحقل واختيار الزوج، كما أنها شاركت فى العمل من أجل إعالة البيت المشترك. وكان الفراعنه يضحون بامرأة كل عام للنيل تعبيرًا عن مكانتها بينهم إذا يضحى بالأفضل والأجمل فى سبيل الحصول على رضى الآلهة.

أما فى الصين فقد ظلمت المرأة ظلمًا كبيرًا، فقد سلب الزوج ممتلكاتها ومنع زواجها بعد وفاته، وكانت نظرة الصينيين لها «كحيوان معتوه حقير ومهان». وفى الهند لم تكن المرأة بحال أحسن، فقد كانت تحرق أو تدفن مع زوجها بعد وفاته.

وفى فارس منحها «زراد شت» حقوق اختيار الزوج وتملك العقارات وإدارة شئونها المالية. وما زالت هذه المكانة المتميزة موجودة عند المرأة الكردية التى تتمتع بحريات كبيرة وتقاليد عريقة.

نظرة الديانات إلى المرآة

كان اليهود يعاملون المرأة معاملة «الغانية» و«المومس» و«المخربة للحكم والملك»، ولم تخل كتبهم الدينية من الاستهانة بها وتحقيرها ومنعها من الطلاق.

أما المسيحية، فقد اعتبرت المرأة والرجل جسدًا واحدًا لا قوامة ولا تفضيل بل مساواة تامة فى الحقوق والواجبات. وحرم الطلاق وتعدد الزوجات، وأعطيت المرأة فيها روحية أكبر، وأعطيت لمؤسسة الزواج تقديس خاصًا ومساواة فى الحقوق بين الطرفين.

المرأة فى الجاهلية قبل الإسلام

فى الجاهلية وفى جزيرة العرب، شاركت المرأة فى الحياة الاجتماعية والثقافية فى الوقت الذى كانوا يقتلون بسبب الفقر، وانتشرت الرايات الحمر التى كانت رمزًا لمراكز الدعارة، وسبيت المرأة وبيعت واشترت، بالضبط كما بيع العبيد من الرجال. والمرأة كانت لها حقوق كثيرة مثل التجارة وامتلاك الأموال والعبيد، كما كان الحال مع السيدة خديجة زوجة رسول الله محمد بن عبد الله ﷺ، كما كان لها الحق فى اختيار الزوج أو رفضه، وكان منهن الشاعرات المشهورات، كما تولت الكثير من النساء الحكم فى بعض المناطق مثل الملكة زنوبيا فى تدمر أو الملكة بلقيس فى اليمن.

المرأة فى الإسلام

لقد تحسنت وتعززت حقوق المرأة فى الإسلام، فقد أعطى الإسلام المرأة حقوقها سواء المادية كالإرث وحرية التجارة والتصرف بأموالها إلى جانب إعفائها من النفقة حتى ولو كانت غنية أو حقوقها المعنوية بالنسبة لذلك العهد ومستوى نظرته إلى الحريات بشكل عام وحرية

المرأة بشكل خاص. كما أكد على حقها فى التعلم، والتعليم بما لا يخالف دينها بل إن من العلم ما هو فرض عين تأثم إذا تركته.

ولا يقتصر دور المرأة فى الإسلام على كونها امتدادًا للرجل، رغم أن بعض العلماء والمؤرخين يختزلون دورها نسبة للرجل، فهى إما أمه أو ابنته أو زوجته. أما واقع الحال أن المرأة كانت لها أدوارها المؤثرة فى صناعة التاريخ الإسلامى بمنأى عن الرجل. فترى المرأة صانعة سلام كدور السيدة «أم سلمة» فى درء الفتنة التى كادت تتبع صلح «الحديبية»، ونراها محاربة حتى تعجب خالد بن الوليد من مهارة أحد المقاتلين قبل اكتشافه أن ذلك المحارب امرأة، ودورها فى الإفتاء بل وحفظ الميراث الإسلامى نفسه.

ويتميز الإسلام فى هذا المجال بمرونته فى تناوله لوضع المرأة. فقد وضع الأسس التى تكفل للمرأة المساواة والحقوق. لا سيما القوانين التى تصون كرامة المرأة وتمنع استغلالها جسديًا وعقليًا، ثم ترك لها الحرية فى الخوض فى مجالات الحياة. ويبقى أمام وصول المرأة المسلمة إلى وضعها العادل فى المجتمعات الشرقية هو العادات والموروثات الثقافية والاجتماعية التى تضرب بجذورها فى أعماق نفسية الرجل الشرقى الذكورية وليس عائق الدين والعقيدة. فمن ناحية العقيدة، فقد حطم الإسلام المعتقد القائل بأن حواء (الرمز الأنثوى) هى جالبة الخطيئة أو النظرات الفلسفية القائلة بأن المرأة هى رجل مشوه أو ناقص. فأكد الإسلام أن آدم وحواء كانا سواء فى الغواية وفى العقاب أو التوبة. كما أن الفروق الفسيولوجية بين الرجل والمرأة لا تنقص من قدر أى منهما، فهى طبيعة كل منهم المميزة والتى تتيح له أن يمارس الدور الأمثل من الناحية الاجتماعية. وكل هذا منصوص عليه فى الموروث الإسلامى والمصادر النقلية من الكتاب والأحاديث.

حقوق المرأة المعاصرة على المستوى العالمى اليوم

فى العصر الحديث أصبح وضع المرأة فى كل بلد تابع لسياسة هذا البلد أكثر من تبعيته لدين هذا البلد بفارق كبير.

ففى البلدان الديمقراطية الغربية نجد المرأة قد حصلت على حرية تامة فى كل مجالات الحياة، ففى الطفولة تتضمن الأنظمة العلمانية الديمقراطية معاملة متساوية بين الفتى والفتاة. وتمنع التمييز على أساس الجنس، كما تقدم لهم الإمكانيات للتطور المتناسق والمنسجم. ومن عمر الثامنة عشرة يحق للمرأة الانفصال عن أهلها تمامًا مثل الشاب، ويعتبرها القانون فردًا

حرًا وبالغًا. ويحق للمرأة العمل لإعالة نفسها وعائلتها، كما يحق لها الحصول على دعم المجتمع وحمايته الاجتماعية، وتحصل على كل المؤهلات من دراسة وتطوير للوصول إلى نفس مستويات الإبداع عند الرجل.

ومن جهة أخرى ما زالت هناك إحصائيات مثيرة عن العنف ضد المرأة فى الغرب، ففى فرنسا وحدها تموت أكثر من النساء شهريًا نتيجة لهذا العنف. مما يشير بوضوح إلى أن الإرث الحضارى لاضطهاد المرأة التاريخى لم يتخلص الغرب منه حتى الآن، بالرغم من التغييرات الكبيرة التى جرت على حياة المرأة ومفاهيمها وحقوقها.

أما فى البلدان العربية، فبالرغم من أن دساتير معظم هذه الدول تنص على الحقوق التى كفلها الإسلام للمرأة، وأحيانًا أكثر من ذلك عند البلدان التى تبنت بعض الأنظمة العلمانية، وتمنع تعدد الزوجات فى تونس بموجب قوانين الأحوال الشخصية، فما زال وضع المرأة مماثلًا لوضعه التاريخى خلال العصور السابقة، بسبب الموروث الثقافى المهين عن المرأة وبسبب التمييز القانونى والفيزيائى، كما تشير الإحصائيات إلى أن معدلات العنف ضد المرأة فى البلدان ذات التشريع الإسلامى، مثل السعودية، لا تقل عن مستوياتها فى البلدان الأخرى.

ولكى نساهم فى تطوير مفهوم حقوق المرأة المصرية والعربية، يجب أن نستند إلى الإسلام ومفهومه الذى سبق أن ناقشناه فى مقدمة هذا الفصل، والمفهوم العالمى المطور لحقوق المرأة ومساواتها الكاملة فى كافة المجالات، والذى اعتمد ونشر بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة فى ٧ نوفمبر عام ١٩٦٧، والذى صدر فى صورة الإعلان العالمى للقضاء على التمييز ضد المرأة ونصه بالتفصيل كالآتى:

«إن الجمعية العامة للأمم المتحدة» إذ تأخذ بعين الاعتبار أن شعوب الأمم المتحده قد أكدت من جديد، فى الميثاق إيمانها بحقوق الإنسان الأساسية، وبكرامة الشخص الإنسانى وقيمته وبتساوى الرجل والمرأة فى الحقوق، وإذ تأخذ بعين الاعتبار إن الإعلان العالمى لحقوق الإنسان يؤكد عدم التميز ويعلن أن البشر جميعًا يولدون أحرارًا ومتساوين فى الكرامة والحقوق وإن لكل إنسان جميع الحقوق والحريات المقررة فيه، دون أى تمييز، بما فى ذلك أى تمييز بسبب الجنس وإذا تأخذ بعين الاعتبار القرارات والإعلانات والاتفاقيات والتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والرامية إلى القضاء على التميز بكافة أشكاله وإلى تعزيز تساوى حقوق الرجل والمرأة.

وإذ يقلقها استمرار وجود قدر كبير من التمييز ضد المرأة، رغم ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمى لحقوق الإنسان والعهدين الدوليين المختصين بحقوق الإنسان. وغير ذلك من معاهدات الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة، ورغم التقدم الذى تحقق فى ميدان المساواة فى الحقوق، وإذ ترى أن التمييز ضد المرأة يتنافى مع كرامة الإنسان وخير الأسرة والمجتمع ويحول دون اشتراك المرأة على قدم المساواة مع الرجل فى حياة بلدهما السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ويمثل عقبة تعترض تنمية طاقات المرأة على خدمة بلدها وخدمة الإنسانية، وإذ تضع نصب عينها أهمية إسهام المرأة فى الحياة الاجتماعية والسياسية والاقتصادية والثقافية، والدور الذى تلعبه داخل الأسرة، ولا سيما فى تربية الأولاد، وإيمانًا منها بأن إسهام النساء والرجال على السواء أقصى إسهام ممكن فى جميع الميادين مطلب لا بد منه للتنمية الكاملة لكل بلد فى جميع الميادين، ولخير العالم ولقضية السلم، وإذ ترى أن من الضرورى كفالة الاعتراف العالمى فى القانون وفى الواقع بمبدأ تساوى الرجل والمرأة تعلن رسميًا الإعلان التالى:

المادة الأولى

إن التمييز ضد المرأة بإنكاره أو تقييد تساويها فى الحقوق مع الرجل يمثل إجحافًا أساسيًا ويكون إهانة للكرامة الإنسانية.

المادة الثانية

تتخذ جميع التدابير المناسبة لإلغاء القوانين والأعراف والأنظمة والممارسات القائمة التى تشكل تمييزًا ضد المرأة، ولتقرير الحماية القانونية الكافية لتساوى الرجل والمرأة فى الحقوق وخصوصًا:

١ ـ ينص على مبدأ تساوى الحقوق فى الدستور أو يكفل قانونًا على أية صورة أخرى.

٢ ـ يدعو فى أسرع وقت ممكن إلى تصديق الصكوك الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمتعلقة بالقضاء على التميز ضد المرأة أو الانضمام إليها، إلى تنفيذها على أتم وجه.

المادة الثالثة

تتخذ جميع التدابير المناسبة لتوعية الرأى العام وإثارة التطلعات فى كل بلد نحو القضاء

على النعرات وإلغاء جميع الممارسات العرفية وغير العرفية، القائمة على فكرة التقليل من شأن المرأة.

المادة الرابعة

تتخذ جميع التدابير المناسبة التى تكفل للمرأة على قدم المساواة مع الرجل ودون أى تمييز الحقوق التالية:

١ ـ حقها فى التصويت فى جميع الانتخابات وفى ترشيح نفسها لجميع الهيئات المنبثقة عن الانتخابات العامة.

٢ ـ حقها فى التصويت فى جميع الاستفتاءات العامة.

٣ ـ حقها فى تقلد المناصب العامة ومباشرة جيمع الوظائف العامة وتكفل هذه الحقوق عن طريق التشريع.

المادة الخامسة

تكون للمرأة ذات الحقوق التى للرجل فيما يتعلق باكتساب الجنسية أو تغييرها أو الاحتفاظ بها، ولا يترتب على الزواج من أجنبى أى مساس بجنسية الزوجة يجعلها بلا جنسية أو يفرض عليها جنسية زوجها.

المادة السادسة

١ ـ مع عدم الإخلال بصيانة وحدة وانسجام الأسرة التى تظل الوحدة الأساسية فى أى مجتمع، تتخذ جميع التدابير المناسبة ولا سيما التشريعية منها، لكفالة تمتع المرأة متزوجة كانت أو غير متزوجة بحقوق مساوية لحقوق الرجل فى ميدان القانون المدنى، ولا سيما الحقوق التالية:

(أ) حق التملك وإدارة الممتلكات والتمتع بها والتصرف بها ووراثتها، بما فى ذلك الأموال التى تمت حيازتها أثناء قيام الزواج.

(ب) حق التمتع بالأهلية القانونية وممارستها على قدم المساواة.

(ت) ذات الحقوق التى يتمتع بها الرجل فيما يتعلق بالتشريع الناظم لتنقل الأشخاص.

٢ ـ تتخذ جميع التدابير المناسبة لتأمين مبدأ تساوى الزوجين فى المركز ولا سيما ما يلى:

(أ) يكون للمرأة سواء بسواء مع الرجل حق اختيار الزوج بملء حريتها وعدم التزوج إلا بمحض رضاها الحر التام.

(ب) تتساوى المرأة مع الرجل فى الحقوق وأثناء قيام الزواج وعند حله، ويكون لمصلحة الأولاد فى جميع الحالات الأعتبار الأول.

(ت) يترتب للوالدين وعليهما حقوق وواجبات متساوية فى الشئون المتعلقة بأولادهما، ويكون لمصلحة الأولاد فى جميع الحالات الإعتبار الأول.

٣ ـ يحظر زواج الصغار وعقد خطوبة الفتيات غير البالغات، وتتخذ التدابير الفعالة المناسبة، بما فى ذلك التدابير التشريعة لتحديد حد أدنى لسن الزواج ويجعل عقود الزواج فى السجلات الرسمية إجباريًا.

المادة السابعة

تلغى جيمع أحكام قوانين العقوبات التى تنطوى على تمييز ضد المرأة.

المادة الثامنة

تتخذ جميع التدابير المناسبة، بما فى ذلك التدابير التشريعية لمكافحة جميع أنواع الإتجار بالمرأة واستغلال بغائها.

المادة التاسعة

تتخذ جميع التدابير المناسبة من أجل كفالة تمتع الفتيات والنساء متزوجات وغير متزوجات بحقوق مساوية لحقوق الرجال فى ميدان التعليم على جميع مستوياته ولا سيما ما يلى:

١ ـ التساوى فى شروط الالتحاق بالمؤسسات التعليمية بجميع أنواعها بما فى ذلك الجامعات والمدارس الحرفية والتقنية والمهنية والدارسة فيها.

٢ ـ التساوى فى المناهج الدراسية المختارة وفى الامتحانات وفى مستويات مؤهلات المدرسين وفى نوعية المرافق والمعدات المدرسية سواء كان التدريس فى المؤسسات المعنية مختلطًا أو غير مختلط.

٣ ـ التساوى فى فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية الأخرى.

٤ ـ التساوى فى فرص الإفادة من برامج مواصلة التعليم، بما فى ذلك برامج تعليم الكبار القراءة والكتابة.

٥ ـ إمكانية الحصول على المعلومات التربوية التى تساعد على كفالة صحة الأسرة ورفاهيتها.

المادة العاشرة

١ ـ تتخذ جميع التدابير المناسبة بكفالة تمتع المرأة، متزوجة أو غير متزوجة بحقوق مساوية لحقوق الرجل فى ميدان الحياة الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما:

(أ) الحق دون تمييز بسبب الحالة الاجتماعية أو أى سبب آخر، فى تلقى التدريب المهنى، وفى العمل وفى حرية اختيار المهنة ونوع العمل وفى نية الترقية فى المهنة والعمل.

(ب) حق تقاضى مكافأة مساوية لمكافأة الرجل والتمتع بمعاملة متساوية عن العمل ذى القيمة المساوية.

(ت) حق التمتع بالإجازات المدفوعة الأجر وبالاستحقاقات التقاعدية والضمانات الاجتماعية المؤمنة ضد البطالة أو المرض أو الشيخوخة أو غير ذلك من أسباب العجز عن العمل.

(ث) حق تقاضى التعويضات العائلية على قدم المساواة مع الرجل.

٢ ـ بغية منع التمييز ضد المرأة بسبب الزواج أو الحمل، وكفالة حقها الفعلى فى العمل، تتخذ التدابير اللازمة لمنع فصلها فى حالة الزواج أو الحمل، ولإعطائها إجازة أمومة مأجورة مع ضمان عودتها إلى عملها السابق، ولتوفير الخدمات الاجتماعية اللازمة لها بما فى ذلك خدمات الحضانة.

٣ ـ لا تعتبر تدابير للتمييز، تلك التدابير التى تتخذ لحماية المرأة فى بعض أنواع الأعمال لأسباب تتعلق بتصميم تكوينها الجسمى.

المادة الحادية عشرة

١ ـ يتوجب وضع مبدأ تساوى حقوق الرجل والمرأة موضع التنفيذ فى جميع الدول وفقًا لمبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمى لحقوق الإنسان.

٢ ـ وتحقيقًا لذلك تحث الحكومات والمنظمات غير الحكومية والأفراد، على بذل أقصى ما فى الوسع للعمل على تنفيذ المبادئ الواردة فى هذا الإعلان.

هذا هو إعلان الأمم المتحدة الصادرة عام ١٩٦٧ للقضاء على كل أشكال التمييز ضد المرأة ولكن منذ هذا الوقت حتى الآن على المستوى العالمى، فإن النساء ما زلن يواجهن معدلات أكبر من البطالة وانخفاض الأجور على الرغم من ازدياد نسبة النساء العاملات واقتحامهم للعديد من المجالات.

وأشار تقرير حديث أصدرته منظمة العمل الدولية بمناسبة يوم المرأة العالمى، والذى يصادف ٨ مارس من كل عام، إلى أن النساء يشكلن ٦٠٪ من العمال الفقراء فى العالم والبالغ عددهم ٥٥٠ مليون. كما قامت الأنظمة بإصدار تقرير آخر يضم تحليلًا وأرقامًا حول جهود النساء فى كسر الحاجز للوصول إلى مراتب إدارية أعلى فى سوق العمل.

إن هذه التقارير تشير إلى الصورة القاتمة لوضع النساء فى السوق العمل الدولية. وحسب إحصائيات المنظمة الأخيرة، فإن ٤٠٪ من القوى العاملة فى العالم من النساء الأمر، الذى يشكل زيادة قدرها ٢٠٠ مليون فى العشر سنوات الماضية ولكن على الرغم من هذا التقدم فإن هذه الأرقام لم يقابلها ارتفاع فى الأجور أو الحصول على الامتيازات نفسها التى يحصل عليها الرجال.

أما عن أحوال المرأة المصرية مؤخرًا، فإنه لا تزال أعداد كبيرة من الرجال المصريين يقولون إن المرأه خلقت ضعيفة من أجل العاطفة والأمومة وأعمال البيت إلى آخر هذه التوصيفات المحدودة لقدرات المرأة المصرية. حتى بعد النجاحات العديدة التى حققتها المرأة المصرية على كل المستويات، ما زالت هذه الأقوال تجد صدى لدى كثير من المصريين وخصوصًا الرجال المحافظين فكريًا واجتماعيًا. إننى لا أظن أن المرأة المصرية لا تعتز بوظيفتها الطبيعية وهى الأمومة والزوجة المخلصة، ولكن هى أيضًا تستطيع أن تنجح فى الكثير من الأعمال خارج البيت فى إدارة عملية الإنتاج على أعلى المستويات، ففى مجالات الصناعة والمجالات المالية للبنوك وغيرها وفى مجال الكمبيوتر وتكنولوجيا الاتصالات الحديثة نجد أن الفتيات والسيدات حققن أعلى النجاحات.

وفى مجال التدريس والطب والهندسة، وأصبحت سفيرة ووزيرة ورئيسة جامعة وحتى من تقلدن منهن العمل فى سلك القضاء اثبتن جدارتهن وفى المحكمة الاقتصادية والجنائية والأسرة

والأحوال الشخصية وعلى مستوى نائب رئيس المحكمة الدستورية العليا والنيابة الإدارية وغيرها بالعلم والعمل والخبرة، وكان الرجال المجتمع كل يقف دون هذا عقود طويلة رغم أن الدين والشرع والقوانين ساوت بين الرجل والمرأة ولكن وقف العرف الاجتماعى والثقافات والموروثات ضدها طويلًا.

السؤال الذى يطرح نفسه أخيرًا، لماذا بعد كل هذا التاريخ الطويل من حقوق المرأة يريد البعض أن يسلبها منها بدون وجه حق ليعيدها إلى الوراء ويحرم المجتمع من نصف قدراته فى زمن نحن أحوج ما نكون فيه إلى تضافر وتوجه كل الطاقات والقدرات. إن حقوق المرأة فى مصر وللأسف الشديد تتراجع إلى الوراء بشكل خطير نتيجة قناعة البعض تارة بالفهم غير صحيح للدين، فالله كرم المرأة وأعطاها من الحقوق ما لم تصل إليه المرأة عند أكثر الشعوب تقدمًا فى عصرنا الحديث، والله سبحانه وتعالى يؤكد فى آيات كثيرة فى القرآن الكريم إن الرجل والمرأة يكونان معًا ويكملان الإنسان كواحد صحيح، لاغنى لهما عن بعضهما، وللأسف نتيجة عمليات خلط الحقائق والتلاعب بالمعانى يحاول البعض أن يسىء للمرأة والمطالبة بمعاقبتها وحرمانها من حقوقها بحجة أن الرجال قوامون على النساء.

وفى خلال ثورة ٢٥ يناير المجيدة هذه الثورة المصرية التى قامت ضد الظلم والطغيان، قامت هذه الثورة على أكتاف الفتاة المصرية الشابة مع باقى الشباب المصرى والتى قال عنها العالم إنها أعظم ثورة سلمية كيف أنها يجب أن تدرس للأجيال، فشبابها أسقط النظام الاستبدادى ونظف الميدان بعد الثورة وخرج إلى كل ميادين مصر ينظفها ويحميها، المرأة والرجل معًا لا فرق مع باقى أطياف الشعب المصرى عندما توحد بكل قيمه لا فرق بين أحد الكل سواسية من أجل كرامة البلاد وحريته.

والسؤال الأخير هو لماذا نحاول أن نضعف بلادنا الآن وندعو لأن نتفرق وننتقص الحقوق من المرأة كما أوصت بها الأديان السماوية وبخاصة الإسلام والمواثيق الدولية كما سبق وذكرنا. أين العدالة الاجتماعية التى لا تكتمل إلا بتمثيل كل أطياف الشعب بشكل طبيعى إن حرية الأوطان لا تكون ولا تكتمل إلا بتحرر الفكر من استعباد الإنسان لأخيه الإنسان. إننا يجب أن نتكاتف معًا نساء ورجالًا لنواجه كل التحديات من أجل استعادة قوة ومكانة مصر التى تليق بها والتى أحنى العالم رأسه لعظمة ثورتها. إننا يجب أن نحرر كل القوانين الخاصة بالمرأة بعد هذه الثورة لتواكب الحقوق الأساسية للمرأة ويجب أن نزيل الأعراف والتقاليد البالية

التى تظلم المرأة فى أى وقت وأى مكان فلا مكان، فى مجتمعنا الحديث لاستعباد الرجل للمرأة، إن المساواة بين الرجل المصرى والمرأة المصرية هى أساس العدالة الاجتماعية التى تطالب بها لترسخ قواعد المساواة فى مصرنا الجديدة بعد الثورة.

* * *